



كو٧ ماري عيراق
داد كاي بالأي نيتتيدادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢١/١١/٢٠١١ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن الماذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز - المتظلم - : علي محمد حسين .

المميز عليهم - المتظلم منهم - :
١. رئيس مجلس القضاء الأعلى
٢. رئيس هيئة النزاهة
٣. وزير العدل

إضافة لوظائفهم .

الإدعاء

قدم المميز تظلاً إلى محكمة القضاء الإداري في ٢٧/٧/٢٠١١ لغرض تمكينه من السماح بمراجعة مجلس القضاء الأعلى والمحاكم وهيئة النزاهة ووزارة العدل لغرض حصوله على المعلومات والمستندات اللازمة للتشكي ورفض طلبه بتاريخ ٢٥/٧/٢٠١١ من قبل محكمة القضاء الإداري وعدم تزويده بالمستسكات وعدم أمكانية المراجعة إلا ان المحكمة وجدت ان المتظلم سبق ان قدم طلب الأمر المستعجل في ٢٥/٧/٢٠١١ وذكر اسباباً متعددة تتعلق بمراجعاته للوائح المتظلم منها وعدم تزويده ببعض المستمسكات لغرض المراجعة وأصدرت محكمة القضاء الإداري قرارها برد طلب التظلم ، ولعدم قناعة المميز بالقرار طعن به تمييزاً أمام المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٨/٨/٢٠١١ وألحقه بلائحة إيضاحية في ١٦/٨/٢٠١١ تضمنت نفس المآل .

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى النظر في القرار المميز وجد ان محكمة القضاء الإداري قضت بأن التظلم المطعون به لم يتضمن قرراً ادرياً يصلح للطعن به أمام محكمة القضاء

كو٧ ماري عيراق
داد كاي بالآي ئينتتياحي



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٨٢/اتحادية/تميز/٢٠١١

الإداري استناداً لأحكام الفقرة (د) من البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شوري الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ وبذا يكون قرار المحكمة المميز الذي قضى برد طلب التظلم صحيحاً وموافقاً للقانون قرر تصديقه ورد الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢١/١١/٢٠١١ .

مدحت المحمود

رئيس المحكمة الاتحادية العليا